الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/41/787
3 November 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الحادية والاربعون
البند ١٢ من جدول الاعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية

مذكرة من الامين العام

يشرّف الامين العام أن يحيل الى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت الذي أعدّه السيد رينالدو غالينـدو بول (السلفادور) ، الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان عن حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، وفقا للفقرة ٧ من قرار لجنة حقوق الانسان ١٩٨٦/٤١ المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٦ ، ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٦/١٣٦ المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦ .

Digitized by UNOG Library

المرفق

تقرير عن حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ،
أعده المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان وفقا لقرار اللجنة
٤١/١٩٨٦ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٦/١٩٨٦

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١ - ٢	٣
ثانيا - ولاية الممثل الخاص	٣ - ١٤	٣
ألف - فحص الولاية	٣ - ٥	٣
باء - الاتصالات مع الحكومة	٦	٤
جيم - زيارة جمهورية ايران الاسلامية	٧ - ١٢	٤
دال - مهمة الدراسة	١٣ - ١٤	٥
ثالثا - الإجراءات التي اتخذها الممثل الخاص	١٥ - ٣١	٦
ألف - الاتصالات مع الحكومة الايرانية	١٦ - ٣٠	٦
باء - النظر في المعلومات الواردة	٣١	٩
رابعا - ملاحظات	٣٢ - ٣٧	١٠

Digitized by UNOG Library

أولا - مقدمة

١ - قررت لجنة حقوق الانسان ، في دورتها الثانية والاربعين ، أن تمدد ولاية ممثلها الخاص بشأن حالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في جمهورية ايران الاسلامية لمدة سنة واحدة أخرى وعهدت الى رئيسها بأن يملأ المنصب الذي شغر باستقالة الممثل الخاص السابق السيد اندريز أغيلار (القرار ١٩٨٦/٤١ ، الفقرتان ٥ و ٦) . وفي ٩ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، قام رئيس اللجنة ، السيد هيكتور تشاري صامبر ، بتعيين السيد رينالدو غالينيدو بول ممثلا خاصا للجنة .

٢ - وعملا بمقرر اللجنة ، يقدم الممثل الخاص المعين حديثا هذا التقرير المؤقت الى الجمعية العامة .

ثانيا - ولاية الممثل الخاص

ألف - فحص الولاية

٣ - حددت لجنة حقوق الانسان في دورتها الاربعين ، في الفقرة ٤ من قرارها ١٩٨٤/٥٤ المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٤ ، ولاية ممثلها الخاص على النحو التالي : "اقامة اتصالات مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية والاضطلاع بدراسة شاملة لحالة حقوق الانسان في ذلك البلد تشتمل على استنتاجات وعلى اقتراحات ملائمة استنادا الى ما يراه مناسبا من معلومات ، بما في ذلك التعليقات والمعلومات التي توفرها الحكومة ، وذلك لعرضها على اللجنة في دورتها الحادية والاربعين" .

٤ - وبعد أن تلقت اللجنة ، في دورتها الحادية والاربعين ، التقرير الاولي للممثل الخاص (E/CN.4/1985/20) ، قررت تمديد ولاية ممثلها الخاص ، "على نحو ما ورد في القرار ١٩٨٤/٥٤" ، لمدة سنة واحدة (القرار ١٩٨٥/٣٩) ، كما قررت في دورتها الثانية والاربعين تمديد الولاية ذاتهامن جديد لمدة سنة أخرى (القرار ١٩٨٦/٤١ ، الفقرة ٥) . وبناء على ذلك فإن الولاية الاصلية المبينة أعلاه ظلت حتى الآن كما هي لمدة ثلاث دورات متتابعة (الدورات الاربعون والحادية والاربعون والثانية والاربعون) ، وتمثل اطارا للانشطة التي يتوقع أن يضطلع بها الممثل الخاص .

٥ - وبتحليل صيغة الولاية ، يمكن تحديد جزئين رئيسيين : (أ) الاتصالات التي ينبغي أن يحاول الممثل الخاص اقامتها مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية ، و (ب) إعداد دراسة شاملة لحالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية .

Digitized by UNOG Library

باء - الاتصالات مع الحكومة

٦ - ظلت اللجنة ، وفقا لقراراتها المتعاقبة بشأن حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، على رأي ثابت بشأن أهمية اقامة اتصالات مع حكومة ذلك البلد ، إما عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة أو عن طريق ممثلها الخاص . وقد أولت اللجنة اهتماما خاصا بالاتصالات مع الحكومة الايرانية منذ ادراج هذه المسألة في جدول أعمالها في عام ١٩٨٣ . واتبعت اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة والجمعية العامة نفسها النهج ذاته .

جيم - زيارة جمهورية ايران الاسلامية

٧ - لقد بينت لجنة حقوق الانسان والجمعية العامة على السواء أن قيام الممثل الخاص بزيارة الى جمهورية ايران الاسلامية عنصر ذو أهمية كبرى في الاتصالات المذكورة أعلاه . وذكرت الجمعية العامة الزيارة لهذا البلد على وجه التحديد في الفقرة ٦ من قرارها ١٤١/٤٠ بوصفها جزءا من التعاون التام الذي حثت الجمعية العامة الجمهورية الايرانية على تقديمه للممثل الخاص للجنة . واستخدمت اللجنة نفس الصيغة لحث الحكومة الايرانية على السماح بزيارة الممثل الخاص (القرار ٤١/١٩٨٦ ، الفقرة ٨) .

٨ - وقد بين الأمين العام ، في تقريره الى لجنة حقوق الانسان عن اتصالاته مع الحكومة الايرانية (E/CN.4/1985/52) ، أن اقامة اتصالات مع الحكومة ، ولاسيما قيام مبعوث خاص أو بعثة بزيارة ، سيكون مفيدا ومثمرا الى أقصى حد لتنفيذ ولايته بموجب القرار ٢٧/١٩٨٣ . وأبلغ الأمين العام اللجنة باتصالاته مع الحكومة الايرانية بغية قبول مبعوث خاص ، وعن التقدم المحرز في ذلك الصدد ، أي التأكيدات التي أعطتها البعثة الايرانية لدى الأمم المتحدة فيما يتعلق بقبول هذا المبعوث (E/CN.4/1983/52 ، الفقرات ٤ و ٥ و ٦ و ٧) ، والاخفاق الذي يؤسف له في اجراء الترتيبات (E/CN.4/1984/32) . وقد أشار الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى الأمم المتحدة في نيويورك ، في بيانه أمام اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة في دورتها الاربعين ، الى هذه المسألة وذكر ما يلي : "لقد دعونا الأمين العام للأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٨٣ الى إرسال ممثله الشخصي الى جمهورية ايران الاسلامية بغية الوقوف بنفسه على حقائق حالة حقوق الانسان هناك . وكان من دواعي الأسف العميق أن نعلم أن جهات معينة في اللجنة قررت أن تحول دون الابتعاد بهذه المسألة عن السياسة ، بأن أصدرت قرارا في اللجنة يحكم مسبقا على نتائج مسعى تقصي الحقائق هذا .

Digitized by UNOG Library

٩ - وقد أدرك الممثل الخاص السابق السيد اندريز اغيلار أهمية تعاون الحكومة بما في ذلك القيام بزيارة الى ذلك البلد ، فرجا ، في الرسالة الاولى التي وجهها الى وزير الخارجية الايراني في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٤ موافقة الحكومة الايرانية على أن يقوم بزيارة ايران في وقت سابق لانعقاد الدورة الحادية والاربعين للجنة (E/CN.4/1985/20 ، الفقرة ٣) . وقد كرر هذا الرجاء في رسالة أخرى وجهها الى الوزير في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٥ (A/40/874 ، الفقرة ٥) .

١٠ - وأشار الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى الامم المتحدة الى هذا الرجاء في البيان الذي أدلى به أمام اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة في جلستها الخامسة والستين ، المعقودة في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، على النحو التالي : "بالنسبة لزيارة ممثل لجنة حقوق الانسان لبلدي ، ينبغي أن أذكّر اللجنة اني قد وجهت شخصيا الدعوة الى الممثل الشخصي للامين العام لزيارة بلدي لكي يراقب الحالة فيما يتعلق ببعض الادعاءات التي ليس لها ما يبررها . وقررت اللجنة ، دون أي تحقق على الاطلاق ، أن تصدر حكما على أساس ادعاءات قدمها الإرهابيون الذين قتلوا العديد من زعمائنا الدينيين . ونعتقد أننا نتناول حقوق الانسان عندما يتم الغاء هذا الحكم غير المناسب . وعند ذلك ننظر فيمن نقبل وكيف نقبله" (الصفحة ٧) .

١١ - وقد أعربت الجمعية العامة في قرارها ١٤١/٤٠ عن أسفها لأن الحكومة الايرانية لم تتعاون حتى ذلك الوقت تعاونا تاما مع لجنة حقوق الانسان وممثلها الخاص ، وذلك على وجه الخصوص بعدم السماح للممثل الخاص بزيارة البلد . واستعملت لجنة حقوق الانسان نفس الصيغة للاعراب عن الاسف لان الحكومة الايرانية لم تسمح لممثلها الخاص بزيارة البلد (القرار ٤١/١٩٨٦) .

١٢ - وفي أحدث قرار لها ، حثت اللجنة الحكومة الايرانية مرة أخرى "على أن تتعاون تعاونا تاما مع الممثل الخاص للجنة ، وعلى وجه الخصوص أن تسمح له بزيارة ذلك البلد" (القرار ٤١/١٩٨٦ ، الفقرة ٨) .

دال - مهمة الدراسة

١٣ - تتضمن الولاية بعض التوجيهات بشأن إعداد الدراسة المتعلقة بحالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية وهي كما يلي :

Digitized by UNOG Library

(أ) أن يستند الممثل الخاص الى المعلومات التي يراها مناسبة للحالة ؛

(ب) أن تكون الدراسة شاملة ، أي مكتملة ؛

(ج) تؤخذ التعليقات والمعلومات التي توفرها الحكومة بعين الاعتبار ؛

(د) أن تشكل الاستنتاجات والاقتراحات الملائمة الجزء الختامي من الدراسة وذروتها .

١٤ - وهناك عنصر أساسي في اعداد دراسة دقيقة وموضوعية هو جمع المعلومات وتصنيفها ، والتحقق من الوقائع المدعاة فيها ، على أن يكون التحقق هو الجزء الاساسي من هذا العمل . ولذلك الغرض ، اعتبرت اللجنة أن النظر في التعليقات والمعلومات التي توفرها الحكومة هو من متطلبات الدراسة . وما من شك في أن تعاون الحكومة الايرانية بتوفيرها المعلومات والتعليقات سيكون ذا فائدة قصوى وسيلقى كل تقدير .

ثالثا - الإجراءات التي اتخذها الممثل الخاص

١٥ - أقام الممثل الخاص ، منذ تعيينه في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٦ عددا من الاتصالات التي لا يزال من السابق لأوانه تقييمها . وقد ركز جهوده في المرحلة الأولى على الجانب التعاوني الذي يبدو بالنسبة له عنصرا أساسيا لتنفيذ مهامه على نحو سليم .

ألف - الاتصالات مع الحكومة الايرانية

١٦ - وبناء على ذلك ، وجّه الممثل الخاص في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٦ وعلى إثر تعيينه مباشرة رسالة الى وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية يبلغه فيها بتعيينه ، ويؤكد اعتقاده بأهمية إقامة اتصالات مباشرة مع الحكومة الايرانية . وقد وجهت الرسالة عن طريق البعثة الدائمة لجمهورية ايران الاسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف . وفيما يلي نصها :

"أتشرف بأن أشير الى قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٠ والى قرار لجنة حقوق الانسان ٤١/١٩٨٦ المتعلقين بحالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، والمرفق نصهما طيا ، وأن أبلغ سعادتكم بأن رئيس لجنة حقوق الانسان قد عينني ممثلا خاصا للجنة بموجب أحكام القرار الاخير . وكما قد

Digitized by UNOG Library

تلاحظون سعادتكم فقد قررت لجنة حقوق الانسان تمديد ولاية الممثل الخاص ، حسبما وردت في قرار اللجنة ١٩٨٤/٥٤ ، لمدة سنة واحدة ، ورجت من الممثل الخاص المعيَّن حديثا تقديم تقرير مؤقت الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين وتقرير نهائي الى اللجنة في دورتها الثالثة والاربعين .

"وقد أعرب الممثل الخاص السابق للجنة السيد أندريز أغيلار ، في مناسبات عدة ، عن عزمه الاضطلاع بولايته بأقصى قدر من التجرد والموضوعية . وأود أن أؤكد لسعادتكم أنني أنوي الاستمرار في الاضطلاع بالولاية والمسؤوليات التي عهدت بها اليَّ اللجنة بالروح نفسها من الموضوعية والتجرد الكاملين .

"وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأؤكد إعتقادي بأن لاقامة اتصالات مباشرة مع حكومة سعادتكم أهمية قصوى في الوفاء بمسؤولياتي بصورة كاملة . وسأبقى تحت تصرف حكومة سعادتكم من أجل أية اتصالات قد ترغب في إقامتها معي ، عن طريق مركز حقوق الانسان ، بقصر الامم ، في جنيف" .

١٧ - وقد أصبح قيام الحكومات بالسماح بزيارة الممثلين الخاصين أو المقررين الخاصين للجنة حقوق الانسان لدراسة الحالة التي عهد اليهم بدراستها في الموقع ممارسة متبعة على نطاق واسع في السنوات الاخيرة . وتتيح الزيارة فرصة قيِّمة لرفض أو تأكيد ادعاءات حصول انتهاكات لحقوق الانسان وللحصول على معلومات مباشرة وموثوقة بشأن مقاصد المسؤولين الحكوميين وإجراءاتهم لتأمين التمتع بحقوق الانسان والحريات الاساسية والتقيد بالالتزامات الدولية ، وللتعرف بصورة مباشرة على الجو السياسي والاجتماعي الذي يكتنف تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان . وتستفيد كل من الحكومات واللجنة عادة من مثل هذه الزيارة .

١٨ - وفي ٨ آب/أغسطس ١٩٨٦ وجه الممثل الخاص رسالة أخرى الى وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية يؤكد فيها من جديد اعتقاده بأهمية اقامة اتصالات مباشرة مع الحكومة الايرانية ويشدد على قناعته بأن زيارته للبلد ، وفقا للممارسة المعمول بها على نطاق واسع في لجنة حقوق الانسان ، ستكون لها فائدة قصوى ، بغية تنفيذ الولاية التي عهدت اللجنة بها إليه . تنفيذا كاملا . وقد وجهت هذه الرسالة عن طريق البعثة الدائمة لجمهورية ايران الاسلامية لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف . وفيما يلي نصها :

"الحاقا بالرسالة التي وجهتها الى سعادتكم في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، أود أن أوجه انتباه سعادتكم الى قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٠ والى

Digitized by UNOG Library

قرار لجنة حقوق الانسان ٤١/١٩٨٦ اللذين يحثان في الفقرتين ٦ و ٨ من منطوقهما على التوالي ، حكومة جمهورية ايران الاسلامية على أن تتعاون تعاونا تاما مع الممثل الخاص للجنة ، وعلى وجه الخصوص ، أن تسمح له بزيارة ذلك البلد .

"وأود أن أكرر تأكيد اعتقادي ، حسبما أكدت سابقا في الرسالة التي وجهتها الى سعادتكم في ٢٤ تموز/يوليه ، بأن اقامة اتصالات مباشرة مع حكومة سعادتكم لها أهمية قصوى . وفي هذا الصدد ، أود أن أؤكد اعتقادي بأن زيارة جمهورية ايران الاسلامية - وفقا للممارسة المتبعة على نطاق واسع في لجنة حقوق الانسان - ستكون مفيدة جدا للاضطلاع بالولاية التي عهدت الي بها اللجنة . وسأبقى تحت تصرف حكومة سعادتكم لمتابعة مناقشة النواحي الاجرائية لهذه الزيارة ، التي يمكن أن تجري في أقرب وقت يناسب حكومة سعادتكم ، مع مراعاة أني مطالب بموجب أحكام قرار لجنة حقوق الانسان ٤١/١٩٨٦ بتقديم تقرير مؤقت الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين ، التي ستعقد في أيلول/سبتمبر - كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ . ويمكن الاتصال بي عن طريق مركز حقوق الانسان ، بقصر الامم ، في جنيف" .

١٩ - وبما أن الرسالتين المذكورتين أعلاه ظلتا دون رد من جانب حكومة جمهورية ايران الاسلامية ، فقد وجه الممثل الخاص في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ رسالة الى السفير والممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف يبلغه عن زيارته القادمة الى جنيف ويعرب فيها عن الامل في ترتيب اجتماع لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك . وفيما يلي نصها :

"أود أن أشير الى رسالتي الموجهة اليكم والمؤرخة في ٨ آب/اغسطس والتي أحلت بها نسخة من رسالتي الموجهة الى سعادة وزير الخارجية . وقد كنت أفضل أن أسلم هذه الرسالة اليكم شخصيا ، لكن لسوء الحظ ، ولاسباب خارجة عن ارادتي فقد تعذر علينا ان نجتمع خلال زيارتي الى جنيف في الفترة من ٢١ الى ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٦ .

"واني أعتزم الآن العودة الى جنيف مرة أخرى في الفترة من ٢٢ الى ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ وقد فهمت أنكم أيضا يمكن أن تكونوا في جنيف في ذلك الوقت . ولذلك فإني آمل باخلاص أن احظى بالاجتماع بكم حيث نتمكن من مناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك .

"وسأبقى ، عزيزي السيد السفير ، تحت تصرفكم ويمكن الاتصال بي عن طريق مركز حقوق الانسان ، بقصر الامم المتحدة في جنيف" .

Digitized by UNOG Library

٣٠ - ولا تزال تلك الرسالة أيضا دون رد .

باء - النظر في المعلومات الواردة

٣١ - في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ وجه الممثل الخاص رسالة الى السفير والممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف ، يلتمس فيها ردودا على طلب سلفة الحصول على معلومات واستيضاح الامور ، ويبلغه فيها بادعاءات جديدة تتعلق بأحداث قيل انها وقعت في الماضي القريب . وقد طلب الممثل الخاص الحصول على أي معلومات أو تعليقات قد تود الحكومة الايرانية ان تقدمها بشأن تلك الادعاءات . وفيما يلي نص هذه الرسالة :

"الحاقا بالرسالة التي وجهتها الى سعادتكم في ٨ آب/اغسطس ١٩٨٦ ، أود أن أوجه انتباه سعادتكم الى الرسالتين الموجهتين الى سعادتكم في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٥ و٢٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ من السيد اندريز أغيلار ، الممثل الخاص السابق للجنة حقوق الانسان . وفي هاتين الرسالتين ، أحال السيد أغيلار الى سعادتكم قائمتين تتضمنان عددا من الحالات لاشخاص ادُّعي أنهم أعدموا باجراءات موجزة أو اعداما تعسفيا أو ادُّعي أنهم توفوا نتيجة لسوء المعاملة أثناء احتجازهم ؛ كما أحال الى سعادتكم معلومات تتضمن ادعاءات بحدوث انتهاكات لحقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية خلال الفترة آذار/مارس - تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ ، وطلب الحصول على أي معلومات أو تعليقات قد تود حكومة سعادتكم أن تقدمها بشأن هذا الموضوع .

"وأود أن أحيل الى سعادتكم مرة أخرى القائمتين والمعلومات السالفة الذكر (المرفق الاول) ، لتقديم معلومات أو تعليقات قد تود حكومة سعادتكم تقديمها بشأن هذا الموضوع . وآمل أن تصلني أي معلومات أو تعليقات من هذا القبيل في الوقت المناسب حتى أتمكن من أخذها في الاعتبار لدى اعداد تقريري المؤقت الذي سيقدم الى الجمعية العامة ، أو ، اذا ما تعذر هذا ، من ادراجها في تقريري النهائي الذي سيقدم الى لجنة حقوق الانسان .

"ويشير قرار اللجنة ١٩٨٦/٤١ بشأن حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، اشارة محددة في الفقرة ٢ الى الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان ، وهي :

'... الانتهاكات المتعلقة بالحق في الحياة ، والحق في الامان من التعذيب أو من المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة ،

Digitized by UNOG Library

والحق في حرية وأمن الاشخاص ، والامان من الاعتقال أو الاحتجاز تعسفا ، والحق في محاكمة عادلة ، والحق في حرية الفكر والضمير والدين وحرية التعبير ، وحق الاقليات الدينية في اعتناق وممارسة ديانتها' .

"وفي الفقرة ٨ ، تطلب مني اللجنة أن أضمن تقريري حالة الاقليات ، كطائفة البهائيين .

"وفي ضوء ما تقدم ، تجدون طي هذا قائمة تتضمن الادعاءات المتصلة بانتهاكات الحق في الحياة وبعض الحقوق الاخرى ، مثل الحقوق التي تمس مهنة الطب ، والتي أدعي أنها وقعت خلال الفترة تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ - أيلول/ سبتمبر ١٩٨٦ (المرفقان الثاني والثالث) . كما تجدون طي هذا أيضا موجزا بالمعلومات التي جمعتها ، خلال جلسات الاستماع غير الرسمية التي عقدتها في الفترة من ٢٣ الى ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، من عدد من الاشخاص الذين اتصلوا بي وادعوا بأن لديهم خبرة ومعرفة مباشرتين ببعض جوانب حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية (المرفق الرابع) . وأكون ممتنا لو تلقيت أي معلومات أو تعليقات قد تود حكومة سعادتكم تقديمها .

"هذا ، وسأبقى تحت تصرف حكومة سعادتكم ، حيث يمكن الاتصال بي عن طريق مركز حقوق الانسان ، بقصر الامم في جنيف" .

رابعا - ملاحظات

٣٢ - منذ عام ١٩٨٢ وحالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في جمهورية ايران الاسلامية مدرجة في جدول أعمال لجنة حقوق الانسان (القرار ٣٧/١٩٨٢) ، أي منذ اربعة أعوام ونصف العام . ونتيجة لتطور الحالة ، وبغية مراقبتها عن كثب ، انشأت اللجنة منصب الممثل الخاص في عام ١٩٨٤ .

٣٣ - وقد قررت اللجنة ، اعتبارا من عام ١٩٨٥ النظر في هذا الموضوع كمسألة ذات أولوية (القرار ٣٩/١٩٨٥ ، الفقرة ٨ ، والقرار ٤١/١٩٨٦ ، الفقرة ١٠) . ونظرا للاولوية التي أعطيت لهذه المسألة ، على النحو المحدد في قرارات اللجنة ، ولضيق الوقت المتاح أمام الممثل الخاص المعين حديثا منذ أن بدأ في دراسة هذه الحالة المعقدة والحساسة ، فقد اكتسب تنفيذ هذه الولاية طابع الاستعجال .

٣٤ - ومن المؤكد أن لجنة حقوق الانسان ما فتئت تنظر في هذه المسألة منذ فترة طويلة نسبيا ؛ لذلك ، فمن المنتظر أن يقوم الممثل الخاص المعين حديثا ، في أقرب

Digitized by UNOG Library

وقت ممكن ، بتقديم الدراسة الشاملة التي طلب منه اعدادها . وهذه الحالة قديمة ، إلا أن الممثل الخاص لم يبدأ في عمله إلا منذ اربعة أشهر بالكاد ، كما أن دراسة مجموعة المسائل برمتها ، الواقعية والقانونية ، وكذلك دراسة المعلومات التي تم الحصول عليها ، انما تتطلب ؛ كما هو واضح ، وقتا أطول من المتاح له .

٢٥ - لذلك ، فإن هذا التقرير المؤقت هو تقرير مرحلي يقتصر على بعض جوانب الولاية . والممثل الخاص يدرك طابع الاستعجال الذي يتسم به تنفيذ ولايته بكاملها ، ويتسم به تقديم تقرير نهائي الى لجنة حقوق الانسان ، إلا أنه يرى ، في هذه المرحلة ، أن المعلومات التي حصل عليها في حاجة الى مزيد من الدراسة . كما أنه يأمل أن تقرر الحكومة التعاون معه ، ومن ثم تسهم بنصيبها في تطور الحالة قيد النظر على نحو مرض .

٢٦ - وفي ضوء ما تقدم ، ومع مراعاة الاطار الزمني المحدود الذي يشمله هذا التقرير المؤقت ، فانه يمكن ، مع ذلك ، ابداء الملاحظات العامة التالية :

(أ) حيث أن اقامة اتصالات مباشرة بين الحكومة الايرانية والممثل الخاص للجنة تمثل عاملا هاما في اجراء دراسة دقيقة لحالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، فإن من الملائم تكرار مناشدة الحكومة الايرانية ان تتعاون تعاونا تاما مع الممثل الخاص ، بما في ذلك قبول قيامه بزيارة الى ذلك البلد ؛

(ب) بالنظر الى أهمية عرض آراء الحكومة على الامم المتحدة فيما يتعلق بكل انتهاك من الانتهاكات المحددة المدعاة ، فإن من المناسب ، على ما يبدو ، حث الحكومة الإيرانية على الرد على طلبات الحصول على معلومات محددة فيما يتعلق بالقوائم المقدمة اليها من جانب الممثل الخاص السابق والممثل الخاص المعين حديثا للجنة حقوق الانسان .

٢٧ - وختاما ، يعرب الممثل الخاص عن أمله في أن تكون حكومة جمهورية ايران الاسلامية قد أبلغته ، قبل حلول وقت تقديم تقريره النهائي الى لجنة حقوق الانسان وفقا لقرار اللجنة ١٩٨٦/٤١ ، برأيها المدروس بشأن مسألة التعاون . وكما ذكر آنفا ، فإن الممثل الخاص يرى أن من الأهمية القصوى أن يلقى ذلك التعاون ، مما سيمكنه من أن يقدم الى اللجنة تقريرا على اوفى نحو ممكن ، واضعا في اعتباره آراء جميع الاطراف المعنية .

- - - - -

Digitized by UNOG Library